

## قرار المؤتمر الوطني العام رقم (52) لسنة 2013م. في شأن منح الثقة لوزير

المؤتمر الوطني العام:

بعد الاطلاع :

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001م. في شأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م. في شأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى كتاب السيد/ رئيس مجلس الوزراء، إشاري رقم (م.ر.و.247) المؤرخ في 23/مايو/2013م. في شأن منح الثقة للسيد/ **صالح حامد المحجوب**، وزيراً للزراعة والثروة الحيوانية والبحرية، بدلاً من السيد/ **أحمد عياد العرفي**، الذي قدم استقالته.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الثاني والتسعين المنعقد يوم الأحد الموافق 2/يونيو/2013م.

### صدر القرار الآتي:

المادة رقم (1)

تُمنح الثقة للسيد/ **صالح حامد المحجوب**، ويُعيّن وزيراً للزراعة والثروة الحيوانية والبحرية في الحكومة المؤقتة.

**المادة رقم(2)**

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه ويُنشر في الجريدة الرسمية .

**المؤتمر الوطني العام- ليبيا**

صدر في طرابلس.

بتاريخ: 24/رجب/1434هـ.

الموافق: 3/يونيو/2013م.